الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة ـ الدكتور مولاي الطاهر ـ
سعيدة
كلية الحقوق والعلوم السياسية

مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في الحقوق

عصبة الأمـــم

من إعداد الطالب :

سعيدي جيلالي

تحت إشراف:

الأستاذ / ساسي محمد فيصل

دفعة:

2011/2010

خطة الدراسة:

المقدمة:

المبحث الأول: الجهود المساهمة في إنشاء عصبة الأمم والعضوية فيها

المطلب الأول: الجهود المساهمة في إنشاء عصبة الأمم

الفرع الأول: الجهود الفردية

الفرع الثاني : الجهود الحكومية

المطلب الثاني: العضوية في عصبة الأمم

الفرع الأول: تشكيلة الأعضاء المكونين لعصبة الأمم

الفرع الثاني:فقدان العضوية في عصبة الأمم

المبحث الثاني: الأجهزة الرئيسية في العصبة ومهامها

المطلب الأول: الأجهزة الرئيسة في العصبة

الفرع الأول: الجمعية العامة

الفرع الثاني: المجلس

الفرع الثالث: الأمانة العامة

المطلب الثاني: نشاط العصبة ومهامها

الفرع الأول: ضمان السلم العالمي ومنع الحروب

الفرع الثاني: تنظيم التعاون الدولي

الفرع الثالث: القيام باختصاصات إدارية

المبحث الثالث: نهاية عصبة الأمم

الخاتمة

المقدمة:

المنظمات الدولية ليست وليدة اليوم ،وإنما مرت بمراحل تاريخية عديدة حتى تبلورت وظهرت بالشكل المعروف بها الآن ،وقد ساهمت عدة عوامل في تطور فكرة التنظيم الدولي منها :

تزايد عدد الدول في العالم ونشوب الحروب بين تلك الدول وتطور العلوم والتكنولوجيا وغيرها من العوامل التي كان لها الدور الكبير في بلورة فكرة التنظيم الدولي وإنشاء العديد من المنظمات الدولية المتخصصة (1).

ولعل هذا المشروع تمتد فكرته إلى أوائل القرن الرابع عشر حيث طرحها المشرع الفرنسي "" ليبيردي بو ""سنة 1305 لإنشاء جمهورية مسيحية كبرى تظم جميع شعوب أوروبا ، وكذا مشروع الأب ""سان بيار "" الذي تقدم به سنة 1913 لإنشاء عصبة الأمم الأوروبية وغيرها من المشروعات التي طرحها كبار المفكرين الأوربين "" جون جاك روسو"[2]

في بداية القرن التاسع عشر انتشرت موجة المؤتمرات الدولية والأحلاف والتكتلات الدولية ،اللذان يعتبران اللبنة الأساسية . والمساهمان الرئيسيان في وجود تنظيم دولي كما هو الحال اليوم ويعتبر فقهاء القانون الدولي العام أول تجربة للتنظيم الدولي الحديث، ما تم إنشاؤه في 1815/11/20 بين روسيا وبروسيا والنمسا وفرنسا، وانجلترا فيما بعد ، وهو ما عرف بالوفاق الأوروبي .

إن إسهام القرن التاسع عشر وحركة المجتمع الدولي نحو التنظيم تبدو لكثير من الدارسين في الشؤون التاريخية للتنظيم الدولي أنتج واقعا دوليا جديدا قابلا للتطور ، في الوقت الذي لم يتح لأي من مشروعات التنظيم الدولي السالفة على القرن التاسع عشر فرصة للدخول إلى حيز التنفيذ فقد سلكت العلاقات بين الدولية طريقا آخر تعذر معه حتى بداية ذلك القرن إقامة أي أطر مؤسسية عامة قادرة على تنظيم هذه العلاقة وفق آليات مقبولة ومتفق عليها من جميع الفاعلين الدوليين[3]

وكان دوره الأساسي في الحفاظ على السلم العالمي عموما والأوروبي على وجه الخصوص ، وذلك من خلال مؤتمرات يعقدها . وأسهم الوفاق الأوروبي في استقرار العلاقات الأوروبية حتى الحرب العالمية الأولى ، واعتبر إطار التفاوض القوى الكبرى ا لأوروبية .

وشهد القرن 19 موجة ظهور منظمات ذات الصفة الفنية، كاللجان النهرية الدولية والإتحادات الدولية الإدارية وغيرها من التنظيمات الفنية الدولية .

وتنوعت وتعددت الإتحادات الدولية ما جعلها تكون اتحادا يربط بينها سمي باتحاد الجمعيات الدولية عام 1910.

بالتالي يتضح أن التنظيم الدولي الدولي في سابق عهده تمثل في عقد المؤتمرات وإنشاء الاتحادات الفنية لا السياسية ، أنشئت لتحسيس الجماعة الدولية بضرورة وضع تنظيم دولي ينظم تبادل الخدمات بين الدول.

وأكدت المعارك الحربية التي دارت خلال الحرب العالمية الأولى 1918/1914 ضرورة تغيير النظام الدولي التقليدي وإنشاء منظمة دولية تهدف إلى الحد من التسلح

وتحقيق الأمن والسلام لجميع الدول ،ومنع الدول من استخدام القوة لحل المنازعات الدولية وإحلال نظام الأمن الجماعي محل نظام الأمن الفردي السائد في ذلك الوقت، وإخضاع مبدأ سيادة لسلطة دولية تملك سلطة تنفيذ القرارات الصادرة رغما عن الدول الأعضاء في هذه المنظمة (4).

وكانت هذه المنظمة هي عصبة الأمم ولكن :

كيف نشأت هذه المنظمة؟

ما هي تشكيلتها؟

ما هي أجهزتها؟ وما هي مهامها؟

كيف لم يكتب لها الاستمرار وانتهت؟

كل هذه التساؤلات ستكون محل اهتمام وستكون محل الإجابة في هذه الدراسة حول عصبة الأمم.

المبحث الأول:

الجهود المساهمة في إنشاء عصبة الأمم

المطلب الأول: الجهود المساهمة في إنشاء عصبة الأمم

إن فكرة إنشاء عصبة الأمم لم تكن وليدة العدم بل كانت نتاج جهود تباينت، كونها فردية نابعة عن نشاط جمعيات غير حكومية، وكونها جهود حكومية صدرت عن شخصيات حكومية ، وتعتبر الجهود الفردية هي المحرك والدافع لإيجاد الجهود الحكومية ، وتعتبر القاعدة وبداية إيجاد تنظيم دولي بشكله المعاصر.

ومن خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى أهم الجهود الفردية وكذا الحكومية التي أسهمت لإيجاد تنظيم عصبة الأمم.

الفرع الأول: الجهود الفردية

في جانب الجهود الفردية المساهمة في إنشاء عصبة الأمم ،يظهر جليا دور ثلاث جمعيات ،تألفت من شخصيات ذات مكانة ونفوذ، كما عالجت مسألة التنظيم الدولي بجدية وإخلاص .وهذه الجمعيات هي:

1- جمعية إتحاد الرقابة الديمقراطية:

وأسسها جماعة من رجال السياسة والقانون البريطانيين، بزعامة **رمزي ماكدونالد** زعيم حزب العمال والذي أصبح عام 1924 رئيسا لوزراء بريطانيا(5)

2-جمعية مكافحة الإرهاب:

وتأسست في هولندا عام 1914، كما دعت سنة 1915 إلى عقد مؤتمر عام في مدينة لاهاي ، والذي ضم ممثلين عن الدول المتحاربة والدول المحايدة وانتهى المؤتمر بإعلان برنامج للسلام العالمي الدائم (6)

3-جمعية دعم السلام :

والتي تكونت في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1915 ، وتزعمها الرئيس الأمريكي السابق بين العامين 1909و1913 وهو **وليام تافت(7)**

االفرع الثاني: الجهود الحكومية

إن تكوين جمعيات إنسانية تدعو إلى السلام كان له الأثر الكبير في توجيه الحكومات وحثها على إعداد المشاريع الصالحة لتكوين تلك العصبة .وهذا ما يطلق عليه الجهود الحكومية التي أسهمت في إنشاء عصبة الأمم .والتي يمكن تلخيصها في:

1-إعلان الرئيس ويلسون : رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بين عامي 1912و1920 وتقبله لأفكار جمعية دعم السلام وتأييده لفكرة إقامة عصبة الأمم في بنود مبادئه الأربعة عشر التي أعلنها بداية عام 1917.

2-لجنة اللورد فيلمور: ألفت حكومة لندن لجنة رسمية برئاسة اللورد فيلمور عهدت إليها بدراسة فكرة التنظيم الدولي سنة 1918.وجاء تقرير هذه اللجنة متماشيا وأفكار احترام السيادةوعدم التدخل وعدم اللجوء للحرب.

3-كتيب{عصبة الأمم} للجنرال سمطس: رئيس وزراء إتحاد جنوب إفريقيا والذي ضم آراءه في قضية التنظيم الدولي ودعم الإتجاه الحكومي .

4-لجنة دراسة التنظيم الدولي الفرنسية: التي كونتها الحكومة الفرنسية وتقدمت هذه اللجنة باقتراحات في يونيو 1917 تدعو لإنشاء تنظيم دولي يضم باديء الأمر الدول الحليفة والمحايدة مع احتفاظ كل دولة بسيادتها واعتبار هذا التنظيم تحالفا جماعيا يرمي لرد كل عدوان على الأعضاء بالتالي يجب أن يملك التنظيم جيشا منظما .كما يفصل التنظيم في النزاعات.

5-اللجنة الأمريكية البريطانية: {لجنة هيرست وميلر} وسميت باسمي رئيسي الوفدين أوكل لهذه اللجنة وضع مشروع نهائي، وعندما إنجزت هذه المهمة دعى **ويلسون** دول الحلفاء لتشكيل لجنة عامة للنظر في المشروع.

وتشكلت لجنة للنظر في المشروع النهائي بفارساي ورفضت المشاريع المقدمة من فرنسا وإيطاليا وألمانيا وكانت هذه اللجنة مكونة من مندوبين اثنين عن كل دولة من الدول العظمى (بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية،فرنسا، إيطاليا ، اليابان).ومندوب واحد عن الدول العشر المتحالفة وفي 1919/01/25 ،تقدمت بمشروعها، وفي 13فبراير تمت الموافقة عليه، وترأس **ولسون** إجتماعات اللجنة وسيطرت الدول الكبرى على مناقشاتها .ويلاحظ أن الطابع الأنجلوساكسوني غلب على صياغة الميثاق لأن مشروع هيرست وميلر كان الوثيقة التي اتخذت وسيلة للمناقشة(8).

لكن ثار خلاف حول طبيعة منظمة عصبة الأمم، وظهر اتجاهين :

إتجاه أوروبي دافعت عنه فرنسا وهو ينادي بوجوب تكوين المنظمة العالمية على نمط التنظيم السياسي للدولة الإتحادية ،بحيث تصبح هذه المنظمة ذات صلاحيات واسعة تملك وسائل القمع والمنع.

أما الإتجاه الأنجلوساكسوني فكان يدعو إلى إنشاء منظمة ذات اختصاصات بسيطة لاتضع تحت تصرفها وسائل القمع والمنع.واالإتجاه الثاني هو الذي تغلب أخيرا(9).

ورغم الأخذ بالإتجاه الأنجلوساكسوني فيما يخص طبيعة العصبة إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية بقيت خارج العصبة، وذلك بسبب عدم قبول مجلس الشيوخ لميثاق العصبة(10)

المطلب الثاني: العضوية في عصبة الأمم

أنشئت عصبة الأمم لكي تكون منظمة دولية عامة شاملة، تضم دول العالم بلا تفريق ،غير أن العصبة دمغت بطابع الإنتصار الذي حققه الحلفاء حيث اعتبرت ثمرة من ثمرات النصر .وكان من نتيجة ذلك أن قسمت الدول الأعضاء إلى :أعضاء مؤسسة وأخرى مدعوة ودول منظمة(11).

كما أن العضوية في العصبة لم تكن إلزامية بل كانت مفتوحة لكل دولة ترغب في الانضمام إليها كماحدد الميثاق الحلات التي يفقد العضو فيها عضويته .

الفرع الأول: تشكيلة الأعضاء المكونين لعصبة الامم

تتكون عصبة الأمم من مجموعة من الأعضاء تختلف طريقة انتمائهم إليها بحيث توجد ثلاثة أنواع من العضوية في عصبة الأمم(12) وهى:

1-الأعضاء المؤسسون: وتتكون هذه الفئة من الدول الحليفة المنتصرة ومن أيدها من دول ، والتي وقعت على معاهدات الصلح التي تضمنت ميثاق العصبة وقد وردت أسماؤها في ملحق الميثاق وكان عددها27دولة (13).

غير أن الأعضاء المؤسسين لم يصبحوا جميعهم فعليين في العصبة، فهناك دول اشتركت في التأسيس ولم تنضم أبدا للعصبة، كحال الولايات المتحدة الأمريكية ، وهناك دول انضمت لاحقا كالصين عام1920 والإكوادور عام 1934 .

2-الأعضاء المدعوون: وتتكون هذه الفئة من الدول المحايدة التي إخذ رأيها عند إعداد الميثاق ،ووردت أسماؤها في الملحق وعددها 13دولة وبشترط الميثاق لقبول هذه الدول في عصبة الأمم أن تقدم كل منها خلال شهرين من تاريخ تنفيذه بطلب انضمام خال من أي تحفظ.وقد انضمت كلها إلى العصبة في أبريل1920 (14).

-الأعضاء المنضمون: وتتكون هذه الفئة من الدول التي دخلت عصبة الأمم بطريق الإنضمام اللاحق وقد نصت المادة1 من فقرتها2 من ميثاق العصبة بخصوص ذلك على أنه :

{يحق لأية دولة أو ممتلكة أو مستعمرة تحكم نفسها بنفسها(15)ولم يدرج اسمها في الملحق أن تصبح عضوا في العصبة إذا وافق على قبولها ثلثا(3/2)أعضاء

الجمعية ، ويشترط تقديم الضمانات الكافية عن خالص نيتها في احترام التزاماتها الدولية .وأن تقبل النظام الذي وضعته العصبة الخاص بالتسلح والقوات البرية والبحرية والجوية }(16).

وكانت للجمعية العامة في العصبة لجنة سياسية تعرض عليها طلبات الإنضمام .وتدرس كل حالة على حدى وتقدم بعد الدراسة تقرير إلى الجمعية التي تصوت على الطلب بالقبول أو الرفض.

وكان مجلس العصبة يشترط أحيانا على الدولة الراغبة في الإنضمام إحترام بعض المباديء والإمتناع عن بعض الأفعال كما:

-طلب من ألبانيا ودول البلطيق عام1920 إحترام مبدأ حماية الأقليات .

-طلب من الحبشة عام1923 التعهد بإلغاء تجارة الرقيق .

وكانت تعكس الآية في أحيان أخرى ،فتشترط الدولة المنضمة شروطا لانضمامها ،وهذا ما فعلته سويسرا التي اشترطت الحفاظ على حيادها العسكري .

قد قبلت في العصبة من العام1919 إلى العام 1939 إحدى وعشرون دولة كان من بينها العراق ومصر كدول عربية وبذلك تكون جميع دول العالم قد انضمت إلى عصبة الأمم ما عدا 5دول هي الولايات المتحدة، منشوكو، نيبال، اليمن، السعودية.(17).

الفرع الثاني: فقدان العضوية في عصبة الأمم

كما توجد صفة اكتساب العضوية في عصبة الأمم ،وذلك بالانضمام باشتمال الشروط المحددة في الميثاق هناك حالة معاكسة وهي فقدان هذه العضوية ،وللفقدان أربع حالات هي:

إما الإنسحاب الإرادي أو بسبب تعديل الميثاق أو بطرد من العصبة أو لفقدان الاستقلال.

الحالة الأولى: الإنسحاب الإرادي

نص ميثاق عصبة الأمم على هذه الحالة في المادة الأولى منه في الفقرة الثالثة وأوجب لهذه الحالة شرطين هما:

1-إخطار العصبة عن طريق الأمانة العامة بنية الإنسحاب قبل حصوله بسنتين ، ما ينجر عنه امكانية عدول العضو عن نية الإنسحاب .وهذا ما حدث فعلا لفرنسا وإسبانيا .

2-قيام الدولة بالتزاماتها الدولية بما في ذلك ما نص عليه الميثاق من التزامات قانونية ومالية ترتبط بها الدولة أثناء عضويتها .

وسجلت عصبة الأمم بين 1919و1939 ست عشر حالة حالة انسحاب لدول عديدة منها :البرازيل سنة1929 اليابان وألمانيا سنة 1933 وإيطاليا سنة 1937(18).

الحالة الثانية:الإنسحاب بسبب تعديل الميثاق(19)

أجاز الميثاق هذه الحالة في نص المادة 26منه، ومفاده أن الدولة التي لا توافق على التعديلات التي تطرأعلى أحكام ميثاق العصبة،وتعتبر عضويتها منتهية.

وعكس الإنسحاب الإرادي المقرون بإخطار-سنتين-فإن الإنسحاب بسبب التعديل لايقترن بمدة إخطار مسبق.ورغم عدم حدوث هذه الحالة أبدا في حياة عصبة الأمم إلا أنه أثار مسألتين قانونيتين هما:

1-وجوب تعيين مدة للتصديق على التعديل ،لكي تحدد الدول غير الموافقة موقفها النهائي.واقترحت اللجنة الختصة 22شهرا لذلك .وإلا اعتبر التعديل لاغيا .
2-تعيين مدة التي خلالها يمكن للعضو الرافض التعديل ، واقترحت الجنة هنا مدة سنة من تاريخ تنفيذ التعديل.

الحالة الثالثة:الفصل من العصبة

وردت هذه الحالة في المادة 16من ميثاق عصبة الأمم في الفقرة الرابعة على أنه يعاقب بالطرد كل دولة تخل بواجباتها والتزاماتها المقررة في الميثاق.
وحالة الفصل أو الطرد من عصبة الأمم لم تستعمل إلا مرة واحدة في 1939/12/14 ضد الإتحاد السوفياتي الذي اعتدى على فنلندا في 1939/11/30 واعتبر البعض قرار المجلس غير مشروع لصدوره إثناء غياب عضوين، مع امتناع أربعة عن التصويت (20)

الحالة الرابعة :فقدان العضوية بسبب فقدان الاستقلال

الدولة التي تفقد استقلالها طوعا أو كرها تفقد عضويتها في العصبة،فالعصبة لا تقبل في حظيرتها إلا الدول والممتلكات التي تحكم نفسها بنفسها .والميثاق لم ينص على هذه الحالة في نصوصه ،بل اهتدى إليها المنطق وما أملته الظروف.وهذا ما وقع عام 1936 للحبشة التي استولت عليها إيطاليا وجعلتها مستعمرة لها.ونفس

الشيء وقع بعد عامين للنمسا وتشيكوسلوفاكيا اللتين فقدتا العضوية بسبب ضم ألمانيا لهما.(21)

المبحث الثاني

الأجهزة الرئيسية في العصبة ومهامها

المطلب الأول:الأجهزة الرئيسة في العصبة

نصت المادة الثانية من الميثاق أن العصبة تمارس أعمالها بواسطة جمعية ومجلس تعاونهما أمانة عامة دائمة.فالأجهزة الأساسية في العصبة كانت تألفت إذن من ثلاثة أجهزة(22)

الفرع الأول:الجمعية العامة

تتكون هذه الجمعية حسب المادة الثالثة من الميثاق من ممثلي جميع الدول الأعضاء في العصبة، ويمثل كل دولة ممثلين لايزيد عددهم عن الثلاثة، كما أن لكل دولة صوت واحد،وهذا ما هو إلا تطبيق لمبدأ المساواة بين الأعضاء.

وتعقد الجمعية اجتماعا عاديا كل سنة في شهر سبتمبر ، كما يمكن أن تجتمع استثنائيا، وذلك بناءا على طلب عضو أو أكثر، مع وجوب موافقة أكثرية الأعضاء على الطلب .

ويجدد مكتب الجمعية في كل دورة عادية ،ويتشكل المكتب من:

-رئيس الجمعية وستة نواب للرئيس ورؤساء اللجان العامة (23)

كقاعدة عامة تتخذ الجمعية قراراتها بإجماع أصوات الأعضاء الحاضرين في الإجتماع إلا ما يستثنى بنص صريح من الميثاق .كالقرارات المتعلقة بالإجـراءات والتي تصدر بالأغلبية والقـرارات الخاصة بقبول عضـــو جديد أو انتخاب أعضاء غير دائمين والتي تصدر بأغلبية الثلثين .

وتحدد المادة الثالثة في فقرتها الثالثة من الميثاق إختصاصات الجمعية العامة،فتنص على أنها تشمل جميع المسائل التي تدخل ضمن دائرة نشاط العصبة ، وكذلك ما يمس السلام العالمي.

لكن الواقع أن اختصاصت الجمعية العامة للعصبة يمكن

تقسيمها لثلاثة أنواع:

-اختصاصات تنفرد بها الجمعية.

-اختصاصات مشتركة بين الجمعية والمجلس.

-اختصاصات على الشيوع بين الجمعية والمجلس.

1-إختصاصات تنفرد بها الجمعية(24) وهي تتعلق ب:

-قبول الأعضاء الجدد في العصبة .

-انتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس العصبة .

-إقرار الموازنة وتحديد نصيب كل دولة في النفقات .

-تنبيه الدول الأعضاء لما لم يعد قابلا للتطبيق من معاهدات.

-التنبيه لوجود توثر بين بعض الدول قد يهدد السلام العالمي بالخطر.

2-إختصاصات مشتركة بين الجمعية والمجلس(25):

وهي لا تتم إلا بقرار منهما معا وتتعلق ب:

-زيادة أعضاء المجلس.

-تعيين الأمين العام للعصبة

-إنتخاب قضاة المحكمة الدائمة للعدل الدولي.

3-إختصاصات على الشيوع بين الجمعية والمجلس(26): بحيث أنه يجوز لأحد الجهازين تولي هذا الإختصاص لوحده، وبدأ أحد الجهازين النظر فيه يوجب على الآخر الامتناع عن الإهتمام به. والاختصاصات على الشيوع تتعلق ب:

- مسائل تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية.

- استفتاء المحكمة الدائمة للعدل الدولي.

الفرع الثاني: المجلس

يعتبر المجلس الأداة التنفيذية للعصبة ،وكان يضم نوعين من الأعضاء دائمين يمثلون الدول الكبرى وغير الدائمين تنتخبهم الجمعية العامة من بين أعضائها لمدة محدودة.

اتفق في البداية على أن يكـون عدد أعضاء المجلس تسعة أعضاء 5دائمين وهم: فرنسا بريطانيا،اليابان والولايات المتحدة الأمريكية ،وأربعة غير دائمين ، لكن الولايات المتحدة الأمريكية لم تشترك واعترضت الدول الصغرى على تشكيل المجلس ،فارتفع عدد غير الدائمين لستة دول عام1922 وفي عام 1926 إنضمت ألمانيا للعصبة وحازت مقعدا دائما ، الأمر الذي احتجت عليه كل من البرازيل وبولونيا وإسبانيا فزادت الجمعية عدد غير الدائمين من ستة إلى تسعة.

لكن عدد الأعضاء المكونين للمجلس لم يبق ثابتا ، وخاصة الدائمون ففي سنة 1933 إنسحبت اليابان وتلتها ألمانيا وانضم الإتحاد السوفياتي للأعضاء الدائمين ،وبذلك أصبحوا أربعة ،ولكن سرعان ما نقص العدد بانسحاب اليابان عام1937 ،وفصل الإتحاد السوفياتي ولم يبق إلا فرنسا وإنجلترا،ولكن مع انسحاب فرنسا عام1941 لم يبق في الأعضاء الدائمين سوى انجلترا بمقعد وحيد دائم.

حسب المادة الرابعة الفقرة الثالثة من الميثاق يجتمع المجلس كلما استدعت الظروف ذلك .على أنه لايقل انعقاده عن مرة في السنة ثم صدر قرار في العام 1923 يحتم عليه الإجتماع في أربع دورات سنوية وفي العام 1927 انخفض عدد الدورات إلى ثلاث .وإلى جانب هذه الدورات العادية تعقد دورات استثنائية للمجلس وذلك بناءا على طلب أي عضو في العصبة ،أو بسبب قيام حرب أو حالة تهدد بالحرب(27) وكان الإجتماع في مدينة جنيف مقر العصبة ، كما يحق له عقد اجتماعاته في أي مكان آخر يختاره .وكانت رئاسة المجلس بالتناوب بحسب ترتيب أسماء الدول الأعضاء في الأبجدية الفرنسية ،والمناقشات غالبا علنية تدور بالفرنسية والإنجليزية (28)،وقد تكون سرية في الحالات الاستثنائية .

جميع قرارات المجلس تصدر بالإجماع ،عدا بعد المستثنيات المشار إليها في الميثاق أين يقرر المجلس بالأغلبية .وفي حال ارتباط قرار المجلس بنزاع دولي أو فصل دولة ،فإن أصوات الدولة المتنازعة أو المفصولة لاحسبان لها في المجموع وكل عضو في العصبة لامقعد له في المجلس يحق له أن يوفد ممثلا عنه في المجلس في حال مناقشة أمر يهم هذه الدولة العضو،ويصوت كبقية الأعضاء

المجلس له اختصاصات مشتركة مع الجمعية وأخرى على الشيوع مع الجمعية كذلك لكن له اختصاصات

ينفرد بها – يتولاها بمفرده - ومنها:

- إعداد المشروعات الخاصة بتخفيض التسلح .
- إتخاذ الوسائل اللازمة لتنفيذ الضمان الجماعي.
- فرض العقوبات العسكرية أو الإقتصادية أو السياسية على الدول المخالفة أو فصلها من العصبة .

الفرع الثالث: الأمانة العامة

الأمانة العامة هي الجهاز الإداري الدائم للعصبة ، مقرها بمدينةجنيف السويسرية ،وتنقسم الأمانة إلى 15 قسما و 9 إدارات ، كما تستخدم800موظفا ينتمون إلى 50 دولة ،على رأسهم أمين عام يساعده معاونون يختارهم بموافقة المجلس ,والأمين العام يختاره المجلس بقرارجماعي، وتوافق عليه الجمعية بالأغلبية(29)

وحسب المادة 7 من ميثاق العصبة، فإن موظفي الأمانة العامة يتمتعون بامتيازات وحصانات دبلوماسية أثناء أدائهم لوظائفهم ،وتتعدى هذه الحصانة الموظفين، لتشمل كذلك كل ما تشغله العصبة بمختلف هيئاتها من أراضي ومباني .

الأمين العام هو أمين سر المجلس والجمعية ،وينفذ مايصدر عنهما من قرارات، وبالتالي تعتبر الأمانة همزة وصل بين الجمعية والمجلس .

يتولى الأمين العام دعوة المجلس للإنعقاد ،وفي حالة قيام الحرب ،ومن صلاحياته أيضا تعيين موظفي الأمانة العامة والقيام بأعمال الإتصال بين الدول المتنازعة والمجلس والجمعية العامة(29).

كما تقوم الأمانةالعامة بجمع المعلومات والمستندات وتنظمها وتوزعها كما تسجل المعاهدات والإتفاقات الدولية وتنشرها .

نفقات الأمانة العامة توزع على الأعضاء بنسبة تحددها الجمعية على أساس معايير إقتصادية ومالية قابلة للتغيير .وإقرار الموازنة من اختصاص الجمعية العامة ، والموازنة سنوية وعلنية مقسمة إلى أبواب (30).وتختص الأمانة العامة ب:

- فض المنازعات بالطرق السلمية.
- ضمان سلامة وأمن أقاليم الدول الأعضاء في العصبة.
- المحافظة على التوازن في التسلح(31).

المطلب الثاني: نشاط العصبة ومهامها

أنشئت عصبة الأمم لتكون أداة فعالة لضمان السلم العالمي ومنع الحروب ، وتوطيد التعاون الدولي وكذلك لتقوم ببعض الاختصاصات الإدارية فوظائف العصبة تتلخص إذن في:

ضمان السلم-تنظيم التعاون-القيام ببعض الإختصاصات الإدارية .

ولكن هل وفقت العصبة في هذه المهام؟

الفرع الأول: ضمان السلم العالمي ومنع الحروب

إيجاد العصبة كان أساسا لإقرار السلم ومنع الحرب ،غير أن العصبة لم تحرم الحرب تحريما قاطعا بل أباحتها في بعض الحالات ،والسلم الذي تضمنه العصبة هو السلم العالمي ، أي أن العصبة لا تتدخل في الثورات والحروب الأهلية عدا حالة تهديد السلام العالمي.

نص الميثاق على بعض الوسائل المختلفة للمحافظة على السلام العالمي منها:

1- تخفيض السلاح والتسلح.

2-الضمان المتبادل

3-تسوية المنازعات بالطرق السلمية

4-فرض عقوبات على الدول المخالفة.

5-إقامة علاقات دولية على أساس العلانية.

تشير المادة 10 من ميثاق العصبة أن الدول الأعضاء تعهدت باحترام والحفاظ على سلامة أراضي الدول الأعضاء واستقلالها السياسي .كما تتعهد الدول الأعضاء حسب المادة12 من ميثاق العصبة بحل النزاعات بالطرق السلمية من تحكيم أو تسوية قضائية أو التحقيق بواسطة العصبة.وتتعهد كذلك بعدم اللجوء إلى الحرب ،إلا بعد مرور ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ صدور الحكم أو قرار التحكيم، أو تقرير مجلس العصبة .

الفرع الثاني: تنظيم التعاون الدولي

لا يقتصر دور عصبة الأمم في حفظ السلام العالمي وتسوية المنازعات وفرض العقوبات ،وغير ذلك من المسائل السياسية الدولية .بل من الأهداف الرئيسية تنشيط التعاون والتقارب بين الدول في مختلف المجالات .وأحسن وسيلة لمنع الحرب هي توثيق الأواصر بين الدول.ويمكن تلخيص النشاط الإنساني للعصبة في النقاط التالية:

1-إهتمام العصبة بالشؤون المالية والإقتصادية الدولية:

ولهذا الغرض عقدت العصبة العديد من المؤتمرات الخاصة كما حثت الدول على إجراء الأبحاث الإقتصادية ، كما حاولت إيجاد التقارب في النظم الجمركية والمصرفية وتوحيد مصطلحاتها وقوانينها.

كما أنقذت العصبة بعض الدول ماليا، كما جرى الأمر بالنسبة للنمسا(33) وقامت عصبة الأمم كذلك بإسكان اللاجئين اليونان والبلغار،الذين تركوا أقاليمهم إثر التعديلات الإقليمية الكبرى التي نتجت عن الحرب(34).

إهتمام العصبة بالمسائل الصحية:

وذلك بتعاون مثمر بين الدول لمكافحة الأمراض والأوبئة والسعي لتحسين حالة الصحة العامة في العالم.وبالخصوص الدول المتخلفة.

3-إهتمام العصبة بالمسائل الإجتماعية والإنسانية:

بمقاومة الفقر والبؤس ،وتحسين أحوال العمال من خلال تشجيع إصدار التشريعات العمالية العادلة. وحاربت بكل الوسائل الإتجار بالرقيق والنساء والأطفال وتجارة

المخدرات،كما وجهت العصبة الاهتمام للفرد فسعت لضمان حقوقه واحترام حرياته وتحقيق رفاهيته والاستفادة من مواهبه(35)

4-اهتمام العصبة بمسألة التعاون الفكري والعلمي والثقافي بين الشعوب:

ولهذا الغرض أنشئت عدة لجان فنية متخصصة وكان من أهمها لجنة التعاون الفكري التي قدمت إرشادات عملية مفيدة للحكومات ،لكي تعلم الجيل الصاعد مباديء التعاون الدولي .كما نادت هذه اللجنة بتغيير مكتب المدرسة المليئة بالكره والحقد وإعادة كتابتها على أساس التسامح الدولي .

5-إهتمام العصبة بفكرة تدوين القانون الدولي العام:

وكانت نية العصبة في جعل قواعد القانون الدولي العام أساسا للتعامل الدولي ،لكن هذه القواعد مبعثرة وغامضة في الغالب.

إن فكرة تقنين القواعد الدولية وتجميعها قديمة قبل العصبة وكانت محل عمل بعض الفقهاء والجمعيات العلمية .ويعتبر مؤتمر لاهاي الثاني سنة1907 أول محاولة ناجحة استهدفت جمع أكبر كمية من القواعد الدولية، ثم تلتها تشكيل لجنة خبراء لاختيار الموضوعات القابلة للتقنين عام1924 .

وحددت 6 مواضيع اعتبرت الأكثر نضجا للتقنين ،وعرضت المواضيع المختارة على الجمعية العامة التي ارتأت اقتصار البحث على المسائل الثلاث الجنسية والبحر

الإقليمي ومسؤولية الدولة عن الأضرار التي تلحق الأشخاص الأجانب في أموالهم في إقليمها .

وفي عام1930 عقد مؤتمر ضم العديدمن الدول للنظر في هذه الأمور،ودام الإجتماع شهرا .وجاءت نتيجة أعماله مخيبة للآمال ،فقد اختلفت الدول حول المسألتين الثانية والثالثة ولم تتفق إلا على بعض القواعد المتعلقة بالجنسية، وعلى ذلك خفت حركة التقنين حتى نهاية الحرب العالمية الثانية(36)

الفرع الثالث: القيام باختصاصات إدارية

إضافة إلى الوظائف السياسية والإجتماعية للعصبة كان لها مهام إدارية كثيرة منها:

1-الإشراف على نظام الإنتدابات الدولية.

2-إدارة منطقة السار وإدارة مدينة دانتج.

3-حماية الأقليات .وهو نظام تقرر بعد الحرب العالمية الأولى في معاهدات الصلح الأربع التي أبرمت مع النمسا والمجر وبلغاريا وتركيا.

كما عقدت معاهدات خاصة مع بولونيا ويوغسلافيا تتضمن مراعاة هذه الدول للأقليات الموجودة في أقاليمها .

وتقرر إشراف عصبة الأمم على تطبيق نظام حماية الأقليات ،وللمجلس أن ينظر في مخالفة دولة لهذا النظام بناءا على طلب أي عضو من أعضائه وطلبت الدول المرتبطة بهذا النظام استبدال المعاهدات المذكورة باتفاق عام تشترك فيه كل الدول الأعضاء في العصبة .لكن لم تلق هذه المطالب آذانا صاغية واكتفت الجمعية بإصدار قرار عام 1933 أملت فيه مراعاة الدول الأخرى غير الملزمة بنظام الأقليات قواعد العدل والتسامح في معاملتها للأقليات التابعة لها.

المبحث الثالث:

نهاية عصبة الأمم

نهاية عصبة الأمم

فشلت عصبة الأمم في الميدان السياسي ،وخيبت الآمال الكبيرة التي عقدت عليها ،وعقدت بعض الدول الأعضاء فيها الإجتماع الأخير للجمعية في أبريل 1946 بقصد اتخاذ القرارات اللازمة لتصفية أعمالها وتسليم قواتها وممتلكاتها إلى المنظمة الدولية الجديدةالتي حلت محلها ،وتعتبر العصبة ملغاة من الوجهة القانونية إبتداءا من 31يوليو1947 إي حين أنهى مكتب التصفية حساباتها(37)

لكن لماذا أخفقت عصبة الأمم في تأدية مهامها ؟ ولماذا عجزت عن تجنيب العالم ويلات حرب عالمية ثانية؟

إن سبب إخفاق عصبة الأمم مرده أسباب كثيرة سياسية وغير سياسية،يمكن تلخيصها فيمايلي:

1-عدم انضمام جميع الدول الكبرى للعصبة:

فالولايات المتحدة الأمريكية رغم ما أسهمت به لإنشاء العصبة من جهود إلا أنها لم تدخل العصبة ،والإتحاد السوفياتي بقي بعيدا عنها حتى عام 1934 ليطرد بعد ذلك عام 1939بالإضافة إلى انسحاب عدد كبير من الدول كاليابان وألمانيا وإيطاليا .ويرى الأستاذ محمد المجذوب أنه من الغريب أن تحصل ألمانيا المهزومة على مقعد دائم في مجلس العصبة.

2-الطابع الأوروبي الغالب على العصبة:

فوجود العصبة ارتبط بالانتصار الذي حققته الدول الحليفة سنة1918 لذا كانت السيطرة منذ البداية من قبل الدول الأورروبية المنتصرة وتدعم ذلك بانضمام الولايات المتحدة الأمريكية ،وتلاه انسحاب اليابان زد على ذلك غياب غالبية الأقاليم الإفريقية والآسيوية في العصبة لخضوعها للاستعمار الأوروبي هذا ما جعل عصبة الأمم جمعية أوروبية تعمل لخير أوروبا.

تبدو الصبغة الأوروبية للعصبة واضحة من خلال تمثيل الدول في المجلس وجنسية الموظفين الدوليين ومقر العصبة وإقليمية معالجة المسائل التي كانت غالبا أوروبية .

3-إخفاق العصبة في التوفيق بين المباديء السامية والواقع المرير :

انجر عن هذا الإخفاق تغلب الانتهازية وانتشار الفوضى وخرق المباديء السامية والتضحية بمصلحة الضعيف، فنظام حماية الأقليات نظام عادل، لكنه لم يطبق إلا فيما كان يهم الدول الأوروبية من أقطار،وكذا الأمر بالنسبة لنظام الإنتداب الذي وضع أصلا لمساعدة الشعوب للوصول لدرجة من الرقي والتحضر لكنه استعمل لفائدة مآرب استعمارية.

4-تردد العصبة في اتخاذ المواقف الحازمة:

فعصبة الأمم تلكأت إزاء إعتداءات بعض الدول الأعضاء على دول أخرى ، رغم أنها أنشئت لحماية أعضائها من العدوان ،هذا ما سمح وشجع على التمادي في الإعتداءات الظالمة فإيطاليا ما كانت لتجرؤ على الإعتداء على الحبشة لو تمكنت العصبة من صد العدوان الياباني على الصين {إجتياح منشوريا في العام1931}

فالضعف هذا هو الذي شجع ألمانيا النازية على الهجوم على بولونيا العام1939 وإشعال فتيل الحرب العالمية الثانية .

واعترف آخر رئيس لجمعية العصبة عند انعقاد آخر اجتماع لها عام 1946 بأن العصبة كانت تنقصها الشجاعة الأدبية .

5-عجز العصبة عن إيجاد قوة أو أداة تنفيذ دائمة:

فالعصبة كانت تفتقد لأداة تستخدم لتنفيذ قراراتها قسرا عند عدم تنفيذها اختيار ،وتستخدم كذلك لرد العدوان ومراقبة برامج تحديد التسلح هذا علما أن الميثاق كان يسمح للعصبة بتكوين تلك الأداة.

نظاما مركزيا:

فالعصبة حصرت في شخصها مختلف الاختصاصات ولم تفسح المجال للهيئات والمنظمات الفنية والإقليمية لمساعدتها .وما وجد من فروع كانت تابعة ماليا وإداريا ورقابيا للعصبة بصورة مباشرة .

هذا النظام -المركزي- أثقل كاهل عصبة الأمم مما أدى إلى تقصيرها وعجزها ووجدت محاولات عدة لإحلال اللامركزية محل المركزية ولكنها باءت بالفشل بسبب تعنت البعض(38)

7-إحتواء ميثاق العصبة على عيوب كثيرة:

ولعل أهم هذه العيوب والنقائص:

عدم تحريم الحرب بصورة عامة ومطلقة.

عدم جعل التحكيم أو اللجوء للقضاء الدولي إلزاميا.

التصويت الإجماعي لإصدار القرارات في المسائل المهمة .ويعتبر هذا العيب أشهر عيوب العصبة لما سببه من تعطيل لكثير من القرارات،فكان يكفي امتناع دولة واحدة عن التصويت أو الإعتراض لكي يستحيل صدور قرار ما .

8- عدم إيمان الدول الأعضاء بجدوى العصبة:

وخير دليل على ذلك تصريح أحد الناطقين باسم الوفد البريطاني في مؤتمر سان فرانسيسكو حين قال:

إن الضعف الرئيسي في العصبة لم يكن في دستورها ولا في طبيعتها،وإنما كان أيضا في عدم رغبة الدول في بذل التضحيات(39) اللزمة لتحقيق أغراضها.

تلك هي بعض العوامل (ولعلها من أعظم العوامل وأشهرها) التي أدت إلى فشل العصبة ،والحقيقة أن كل عامل منها لايعتبر منفصلا ومستقلا عن الآخر،بل هو ممتزج به وتداخل فيه(40)

الخاتمة:

لقد تم في هذه الدراسة حول عصبة الأمم معالجة جوانب عدة بداية من نشأة عصبة الأمم، وذكر الجهود التي أسهمت لذلك، مرورا بالعضوية في العصبة ثم تبيان أجهزة العصبة ،مع ذكر نشاط العصبة والمهام المنوطة بها وصولا إلى نهاية هذا التنظيم الدولي باستظهار أسباب فشل عصبة الأمم .

ومهما يكن فإن عصبة الأمم كأول مؤسسة سياسية عالمية لايمكن أن تتحمل وحدها تبعة الإخفاق ،فالظروف العصيبة التي عرفتها البشرية والسياسات الخاطئة التي اتبعتها الدول الكبرى ،وضعف النضج السياسي لدى الرأي العام العالمي،سهما وافرا فيه[41]

ورغم ما يوجه إلى العصبة من نقد وتجريح ،وما قيل في ميثاقها ونشاطاتها،فإن هذه المنطقة كانت خطوة في طريق التجمع أو التعاون الدولي، ويكفي العصبة فخرا أنها برهنت على إمكانية وجود تفاهم وتعاون بين الدول .وبما أنها كانت أول تجربة في هذل الميدان فلم تخل من أخطاء وثغرات.

وقد حاولت أختها هيئة الأمم المتحدة أن تتفادى هذه الأخطاء وتستفيد من عبر الماضي[42].

ويعتبر السجل الإجمالي للعصبة خلال تاريخها القصير بأن وجودها كان خطوة رئيسية وراديكالية في تطور العلاقات الدولية الحديثة ، وعالجت مجالات مثل الانتداب ونزع السلاح والتعاون الاقتصادي والاجتماعي ، ولم تتح لها قط فرصة حقيقية للمحاولة ،لأنها لم تلق التعاون التام من القوى الرئيسية في تنفيذ القرارات ، وبسبب أن الأعضاء فيها لاسيما الأوروبية القوية كانت حبيسة المفاهيم التقليدية للسيادة والدبلوماسية ، وكانت تتخطى نظام العصبة كليا في مسائل السياسة العليا ، مما أدى إلى فشلها في وضع نظام قانوني لتسيير الشؤون الدولية بشكل منتظم ، وحل الصراع الدولي منذ البداية[43].

والعصبة في نهجها كانت مثالية كثيرا بأنها استندت لأفكار ومباديء لا توجد إلا في المثل السامية وهي صعبة التطبيق لاصطدامها بواقع مرير عاشه العالم آنذاك.لذا فالسبيل لنجاح أي نظام هو الجمع بين العناصر المثالية والعناصر الواقعية .وبذلك يحدث توافق بين المثل وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع.

الهوامش

---

(1)- الدكتور عبد السلام صالح عرفة،التنظيم الدولي ، منشورات الجامعة المفتوحة ، الطبعة الثانية ،1997،الصفحة:14

(2) دكتور صادق أبو الهيف ، القانون الدولي العام ، ج2 منشأة المعارف ، مصر،1995 ، ص 222

(2)-الدكتور عبد السلام صالح عرفة، المرجع السابق، الصفحة16

(3) حسين نافع د محمد شوقي عبدالعال، التنظيم الدولي،مكتبة الشروق الدولية، مصر، 2004، ص 37

(3)و(4)-الدكتور غضبان مبروك، التنظيم الدولي والمنظمات الدولية ،دراسة تاريخية تحليلية وتقييمية لتطور التنظيم الدولي ومنظماته .الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية .الجزائر1994 الصفحة:43و44.

(5)-الدكتور محمد المجذوب، التنظيم الدولي ،النظرية العامة والمنظمات الدولية والإقليمية .الدار الجامعية للطباعة والنشر .1997 الصفحة:141و142

(6)-الدكتور محمد المجذوب، المرجع السابق، الصفحة:142.

(7)و(8)الدكتور محمد المجذوب، المرجع السابق،الصفحة:143و144

(9)عاد ويلسون إلى الولايات المتحدة الأمريكية ليعرض مشروع ميثاق عصبة الأمم على مجلس الشيوخ فوجد معرضة شديدة ، فرجع إلى باريس حاملا اقتراح تعديل المشروع وارتكز هذا التعديل أساسا على:-ضرورة ملائمة الميثاق وتصريح مونرو وعدم أحقية العصبة في التدخل في شؤون الأعضاء .وإمكانية الانسحاب من العصبة ،

واستطاع ويلسون إقناع الدول الأوروبية بهذا التعديل لكي يضمن موافقة مجلس الشيوخ .وعدل المشروع ووضع في 1919/04//27 وضم لمعاهدة فارساي .ودخل حيز النفاذ في 1920/01/10 .لكن رغم ذلك رفض مجلس الشيوخ المصادقة على الميثاق ولم تنضم الولايات المتحدة الأمريكية للعصبة رغم كل الجهود التي أسهمت لأجل قيام هذا التنظيم .وأدرج الميثاق في صدر جميع معاهدات الصلح وهو يقع في 26مادة تتقدمها ديباجة.

(10)و(11)و(12) الدكتورمحمدالمجذوب،المرجعالسابق ،الصفحة:145و146

(13) الأستاذ الدكنور جمال عبد الناصر مانع ،التنظيم الدولي (النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة)،دار العلوم والنشر والتوزيع ،الجزائر 2006 الصفحة 167

(14) من خلال بداية المادة الأولى من ميثاق عصبة الأمم في فقرتها الثانية يتضح أن الإنضمام لم يكن محصورا على الدول بل شمل كذلك الممتلكات والمستعمرات التي تحكمنفسها بنفسها.

(15)و(16) الدكتور محمد المجذوب المرجع السابق، الصفحة:146و147.

(17)-الدكتور محمد المجذوب ، المرجع السابق،الصفحة:148.

(18)تعتبر التعديلات الداخلة على أحكام الميثاق نافذة بمجرد التصديق عليها من قبل جميع الدول الممثلة في المجلس، ومن قبل أغلبية الدول الممثلة في الجمعية.

(19)و(20) الدكتور محمد المجذوب ، المرجع السابق ، الصفحة :149

(21)الدكتور محمد المجذوب، المرجع السابق،الصفحة:151

(22)من بين هذه اللجان العامة ،هناك:

-لجنةالشؤون القانونية

-لجنة تخفيض السلاح

-لجنة الشؤون الإجتماعية

(23)و(24)و(25) الدكتور محمد المجذوب ، المرجع السابق، الصفحة:156.

(26) (27) الدكتور محمد المجذوب.المرجع السابق،الصفحة،157

(28)و(29) الدكتور محمد المجذوب، المرجع السلبق، الصفحة:155.

(30)و(31) الأستاذ الدكتور ،جمال عبد الناصرمانع، المرجعالسابق الصفحة:171

(32)-الدكتور محمد المجذوب ،المرجع السابق، الصفحة:156.

(33)-قدمت عصبة الأمم للنمسا قرضا ب26 مليون جنيه،وأنقذت عملتها الوطنية من الاستمرار في التدهور بإنشاء بنك إصدار مركزي تحت إشراف مندوب سام تعينه العصبة.

(34)و(35)-الدكتور محمد المجذوب ،المرجع السابق،الصفحة:157و158

(36)الدكتور محمد المجذوب، المرجع السابق، الصفحة:159

(37)الدكتور محمد المجذوب ،المرجع السابق ،الصفحة:161

(38)و(40)الدكتور محمد المجذوب ،المرجع السابق،الصفحة :164و166.

(39)من صور التضحيات –التخلص من الأنانية المفرطة والإلتزام بالتعهدات الدولية

(41)و42)-الدكتور محمد المجذوب،المرجع السابق، الصفحة:166

(43)عمر سعد الله ، معجم في القانون الدولي المعاصر ، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005، ص 288.

الملاحق

الملحق الأول

صك الإنتداب على فلسطين في عهد عصبة الأمم

الملحق الثاني

بين عصبة الأمم و هيئة الأمم المتحدة

مقالة بقلم :

طلال محمد نور عطار

الملحق الثالث

أعضاء عصبة الأمم

كانت الدول التالية أعضاء أصليين في العصبة، ثم انضم العديد من الأمم الأخرى لاحقًا وانسحب الكثير من العصبة قبل أن تنحل في أبريل عام 1946.

كندا	بوليفيا	الأرجنتين
كوبا	بيرو	أروجواي
كولومبيا	تايلاند	أسبانيا
ليبيريا	تشيكوسلوفاكيا	أستراليا
النرويج	تشيلي	إلسلفادور
نيكاراجوا	جنوب إفريقيا	إنجلترا
نيوزيلندا	جواتيمالا	إيران
هاييتي	الدنمارك	إيطاليا
الهند	رومانيا	باراجواي
هندوراس	السويد	البرازيل
هولندا	سويسرا	البرتغال
اليابان	الصين	بلجيكا
يوغوسلافيا	فرنسا	بنما
اليونان	فنزويلا	بولندا

http://mousou3a.educ dz.com عن موقع الموسوعة المعرفية الشامل

لة السبت, إبريل 09, 2011 :

قائمة المراجع

. **قائمة المراجع:**

1- **محمد المجذوب،** التنظيم الدولي (النظرية العامة والمنظمات الدولية والإقليمية)،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،1997 م.

2- **جمال عبد الناصر مانع،** التنظيم الدولي (النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة)، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر،2006م .

3- **عبد السلام صالح عرفة** ،التنظيم الدولي ،مشورات الجامعة المفتوحة،الطبعة الثانية،1997م.

4- **غضبان مبروك** ،التنظيم الدولي والمنظمات الدولية(دراسة تاريخية تحليلية وتقييمية لتطور التنظيم الدولي ومنظماته)،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر،1994 م.

5- حسين نافع د محمد شوقي عبد العال، التنظيم الدولي، مكتبة الزوق الدولية، مصر ،2004 .

6- صادق أبو الهيف ، القانون الدولي العام ، الجزء 2 منشأة المعارف ، مصر،1995.

7- عمر سعد الله ، معجم في القانون الدولي المعاصر ، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2005.

المواقع الإلكترونية :

8- http://mousou3a.educdz.com / موقع الموسوعة المعرفية الشاملة

فهرس المواضيع

خطةالدراسة:.....01

المقدمة......03

المبحث الأول:الجهود المساهمة في إنشاء عصبة الأمم..... 07

المطلب الأول:الجهود المساهمة في إنشاء عصبة الأمم.....08

الفرع الأول-الجهود الفردية.....09

الفرع الثاني:-الجهود الحكومية.....10

المطلب الثاني:العضوية في عصبةالأمم.....13

الفرع الأول:تشكيلة الأعضاء المكونين لعصبة الأمم.....14

الفرع الثاني:فقدان العضوية من عصبة الأمم..... .16

المبحث الثاني: الأجهزة الرئيسية في العصبة ومهامها.....20

المطلب الأول:الأجهزة الرئيسية في العصبة.....21

الفرع الأول: الجمعية العامة.....22

الفرع الثاني:المجلس.....24

الفرع الثالث: الأمانة العامة.....26

المطلب الثاني:نشاط العصبة ومهامها.....29

الفرع الأول :ضمان السلم والسلام العالمي ومنع الحروب.....30

الفرع الثاني:تنظيم التعاون الدولي.....31

الفرع الثالث: القيام باختصاصات إدارية.....34

المبحث الثالث: نهاية عصبة الأمم.....35
الخاتمة.....41
الهوامش:..... 43
الملاحق:..... 47
قائمة المراجع:..... .. 51
فهرس
المواضيع.....55